• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٧ -٤٩٣
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي في نطاق القانون الخاص (دراسة مقارنة)

م.د. نرجس محمد سلطان

قسم القانون الخاص,كلية القانون والعلوم السياسية, الجامعة العراقية ,بغداد ,العراق

narjismohammedsultan@aliraqia.edu.iq

الملخص

في ظل الانتشار الواسع لاستخدام تقنية الذكاء الاصطناعي وتداخلها في مختلف مجالات الحياة، وما رافقها من عيوب وثغرات ناتجة عن الخطأ أو الاهمال وتعرض الاشخاص لبعض الانتهاكات الموجبة للتعويض، فقد دعت الحاجة الى التصدي التشريعي لتجاوز الاشكاليات التي واكبت هذه التقنية، فبدءً من الولايات المتحدة الامريكية التي تنوعت فيها الاراء حول فرض قواعد اخلاقية وقانونية لضبط ايقاع هذه التقنية، ودفع الضرر من خلال تشريعات خاصة بالذكاء الاصطناعي، ثم جاءت من بعدها قرارات الاتحاد الاوربي واخرها اللائحة الاوربية المنسقة لقواعد الذكاء الاصطناعي لعام ٢٠٢٤ والتي ثَبّتت المسؤولية المدنية على المُنتج والمطور، ومن ثم المعالجة التشريعية في الامارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية التي تعد من التجارب الناجحة في محاولات وضع الاطار التشريعي لهذه التقنية، والتي يقف على النقيض منها التشريع المدني العراقي الذي يعاني من ضعف في تنظيم ما ينتج عن استخدام الذكاء الاصطناعي من معوقات.

الكلمات المفتاحية : القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي, لائحة الاتحاد الاوربي لعام ٢٠٢٤, القانون الخاص.

تاريخ الاستلام: ١٠ /٨ /٢٠٢٥ تاريخ القبول: ٢٥ / ٨/٢٠٢٥ تاريخ النشر: كانون الاالأول/٢٠٢٥

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

The Harmonized Rules of Artificial Intelligence within the Scope of Private Law (A Comparative Study)

Asst. Lecturer Narjes Mohammed Sultan

College of Law and Political Science, Iraqi University, Baghdad, Iraq

Abstract

In light of the widespread use of artificial intelligence technology and its integration into various fields of life, along with the accompanying shortcomings and gaps arising from fault-based liability or negligence, which have led to certain violations warranting compensation, the necessity has emerged for legislative intervention to overcome the challenges accompanying this technology. This began with the United States, where extensive debates arose concerning the imposition of ethical and legal standards to regulate the deployment of this technology and mitigate potential harm through AI-specific legislation. Subsequently, the European Union introduced regulatory measures, culminating in the 2024 Coordinated Regulation on Artificial Intelligence, which established civil liability upon producers and developers. Thereafter, legislative approaches in the United Arab Emirates and the Kingdom of Saudi Arabia followed, representing successful attempts to establish a regulatory framework for this technology. In stark contrast, however, the Iraqi Civil Code continues to suffer from deficiencies in addressing the obstacles arising from the use of artificial intelligence.

Keyword : Artificial Intelligence, Private Law, Harmonized Rules

Received: 10/ 8 /2025 Accepted: 25 / 8 /2025 Published: December /2025

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

المقدمة

في خطوة مواكبة لتزايد الاعتماد على أنظمة الذكاء الاصطناعي، اتجهت دول الغرب وبعض الدول العربية الى وضع قواعد قانونية منسقة للذكاء الاصطناعي، بما يتسق مع طبيعة هذه البلدان وما تحمله من أيديولوجيا التي لا بد من ان تقيد استخدام هذه التقنية بمزيد من حفظ الحقوق والحد من الاضرار بمستخدميه كنتيجة طبيعية للتطور الذي يتطلب وقتا تكتشف فيه الثغرات وتُشخصُ فيه المخالفات التي تجري بسبب الاستخدام غير الآمن لهذه التكنولوجيا، وبالرغم من أن الامر في بادئه كان يقتصر على تداول المعلومات الشخصية والبيانات في بعض المواقع الالكترونية، الا أن الامر تعدى ذلك ومضى استخدام الذكاء الاصطناعي وتداخلهِ في اغلب مجالات الحياة، مما ادى الى ضرورة فرض قواعد الاخلاق والقانون في كثير من الدول و استدعى الى وضع معالجة لما حدث من اخطاء رافقت ظهور هذه التقنية، بالإضافة الى إقرار قواعد عامة متفق عليها للحد من الانتهاكات المستقبلية التي قد تحدث جراء العمل بالذكاء الاصطناعي، وهذا ما اخذت بهِ الولايات المتحدة الامريكية و دول الاتحاد الأوربي حين طوقت هذه التقنية الثورية بقواعد أخلاقية وأخرى تنظيمية ناهيك عن قواعد العقوبات التي أدرجتها ضمن لائحة الاتحاد الأوربي لعام ٢٠٢٤، لتكون أول لائحة تتناول مسائل الذكاء الاصطناعي بتفصيلا أكثر، وقد أخذت بهذا المنحى الامارات العربية المتحدة والسعودية في فرض نظام قانوني خاص بهذه التقنية، في ظل غياب منظومة تشريعية حديثة خاصة بهذه التقنية في العراق.

وعلى هذا الاساس سنسعى في بحثنا هذا الى تطويق القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي في امريكا وأوربا مقارنة ببعض التشريعات العربية، لهذا سيقسم البحث الى:

المبحث الأول/ تأصيل القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي

المطلب الأول/ التأصيل الاخلاقي للقواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي

المطلب الثاني/ التأصيل القانوني للقواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي

المبحث الثاني/ اثر القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي على القانون الخاص

المطلب الاول/ اثر القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي على العقد

المطلب الثاني/ اثر القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي على المسؤولية المدنية

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

المبحث الأول

تأصيل القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي

اتجهت الدول المتقدمة الى فرض القواعد الاخلاقية والقانونية الخاصة بتقنية الذكاء الاصطناعي لغرض فرض المعايير الاخلاقية والدينية والتنظيم القانوني لتقويم هذه التقنية والحد من اضراها ومواكبة تقدمها السريع خطوة بخطوة، فبادئ الامر حين وضعت هذه التقنية كانت خالية من المعيار الاخلاقي الامر الذي شكل انتهاكا للحقوق والحريات للمجتمع المدني، وفي ظل فرض هذه القواعد سيؤدي الامر في نهاية المطاف الى التزام منتجي الذكاء الاصطناعي بالشفافية والوضوح وهذا ما سنتطرق اليه في مبحثنا هذا في مطلبين.

المطلب الأول

التأصيل الاخلاقي للقواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي

يذهب الكثير من الفلاسفة الى تأطير الاخلاق بمفاهيم معينة ومنحها الأهمية والقوة وربطها بالحياة الجيدة، لما لها من نفع على مستوى الفرد والجماعة، فنجد الفيلسوف الفرنسي (بول ريكور) يشير الى أن قواعد الاخلاق هي نظام قيم يتيح معرفة ما اذا كان السلوك جيد ام لا، وتتصف بكونها غير الزامية (Paul Ricoeur, 1995. 20.) ، هذا المفهوم ارتبط فعلا في المجتمعات الإنسانية والقى بظلاله على كافة نواحي الحياة، ولا يستثنى من ذلك ارتباط قواعد الاخلاق بكل ما هو قابل للتطور، بل لا نبالغ ان قلنا أن التطورات لا تأخذ مداها الفعلي ان لم تخضع لقواعد الاخلاق، وها هو الذكاء الاصطناعي ومنذ نشأته الى اليوم واكبته القواعد والمواثيق المنظمة لاستخدامه.

فعلى الرغم من عدم الزامية قواعد الاخلاق، الإ انها وجدت سبيلها في اعتراض الانتهاكات الناتجة عن استخدام هذه التقنية، خاصة اذا ما علمنا أن هنالك ضُعف بالمعرفة القانونية من قبل مطوري الذكاء الاصطناعي واختلاف قواعد الاخلاق من مجتمع لأخر، وخير مثال على ذلك ما أوردته شركة (Google) الرائدة في مجال الذكاء الاصطناعي من مبادئ أخلاقية تمثل نهجها امام المجتمع الدولي ، على الرغم من الضعف الذي يشوب المنظمات الممثلة للمجتمع الدولي كالامم المتحدة التي لم يكن لها تدخل ملحوظا في

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

فرض قواعد الاخلاق او القانون أو حتى وضع مفاهيم واضحة يلتزم بها مطوروا هذه التقنية، الا ان السياسات الخاصة للدول وقفت بوجه الانحراف الذي واكب استخدامها، فنلاحظ ان سياسة الولايات المتحدة الامريكية واوربا أرغمت شركة Google على وضع مبادئ أخلاقية تلتزم بها الشركة امام مستخدمي هذا النظام (https://ai.google/principles/)، وكذا فعل غالبية المطورين في (Twitter, Facebook) وغيرها، ناهيك عن شركات المصنعة للمركبات ذاتية القيادة التي قد تحدث إضرار للغير نتيجة لاعتمادها على انظمة الذكاء الاصطناعي، ونذكر هنا شركة (BMW) التي وضعت السياسة الأخلاقية للشركة فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي في أكتوبر ٢٠٢٠ (https://www.press.bmwgroup.com/global/)، بعد فرض هذه المعاير من قبل الحكومة الالمانية.

وقد كانت اهم القواعد الأخلاقية التي سعت سياسات الدول الى تثبيتها هي ما تتعلق بمسألة تداول البيانات الشخصية والملكية الفكرية وحماية الحقوق المدنية لأفراد المجتمع المدني، للحد من إمكانية استغلالها بطرق لا أخلاقية أو حتى مجرد التفكير بأن خلو الذكاء الاصطناعي من قواعد الاخلاق امر مثير للشك ومحط خلاف، فـبهذا الخصوص على سبيل المثال تم رفض طلب احد الأشخاص في الولايات المتحدة الامريكية للحصول على رهن عقاري حيث ان خوارزميات قاعدة البيانات هي من تختار مستحق الرهن، فتقدم المتضرر بشكوى ضد للبنك بدعوى التمييز العنصري (لكونه من ذوي البشرة السمراء) وان الخوارزمية تعمدت تجاهل طلبه بناء على مدخلات موجودة في مواقع الانترنيت تأخذ بالتمييز العنصري، وبعرض المسألة على لجنة مختصة من قبل المحكمة وجدت ان خوارزميات البنك تقبل طلبات المتقدمين البيض اكثر من السود، فقاعدت البيانات التي يستخدمها الذكاء الاصطناعي توافق المدخلات السابقة مع معلومات مقدمي طلبات الرهن العقاري من مكان الولادة ومحل السكن والتمييز على أساس مناطق تواجد البيض ومناطق تواجد السود، التي يستطيع الذكاء الاصطناعي من خلالها فصل طلبات البيض عن السود وترجيح أحدهما على الرغم من توافق استيفاء المتطلبات من جميع المتقدمين(Nick Bostrom, Eliezer Yudkowsky, .1).

أيضا دقت بقواعد الاخلاق مسألة التنبؤ التي هي صلب الذكاء الاصطناعي، ففي العقود المدنية اذا ابرمت عقدا الكترونيا لغرض شراء سلع من موقع ما فأنه بمرور الوقت يمكن للذكاء الاصطناعي تخمين رغبات

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

المشتري ليقترح له مزيدا من السلع المطابقة لذائقته أو ابرام عقد شراء بناء على امر مسبق، التساؤل المطروح هنا في حالة ابرام عقود وفق تنبؤات خاطئة فمن يتحمل اللائمة الأخلاقية والمسؤولية القانونية عن هذا الخطأ، المتعاقدان أو المبرمجون أو غيرهم؟

أكثر ما يثير الجدل في القواعد الأخلاقية عالميا خاصة تلك المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، هوانها دوما ما تواكب هذه التقنية خطوة بخطوة، خشية أن يستبق الاخير معايير الاخلاق لغرض حل مسألة ما، فهذه الأنظمة مصممة على جلب الحلول بغض النظر عن الجانب الأخلاقي أو الديني، وهذا ما أودى بالبعض الى وصف هذه التقنية بأنها أحد "المخاطر الوجودية" فتركها بلا قواعد أخلاق قد يؤدي الى تراجع الحياة الإنسانية على كافة المستويات، و أن مواكبة هذه التقنية لقواعد الاخلاق سيغير الحياة الإنسانية نحو الأفضل لا محال(Eliezer Yudkowsky, 4.).

التساؤلات المهمة حاليا ما الذي دفع الولايات المتحدة والاتحاد الأوربي (الرائدتين في مجال الذكاء الاصطناعي) الى إرغام مطوريه الى وضع سياسات ومبادئ أخلاقية؟

وما هي المحاذير التي تخشى عواقبها من تعميم هذه التقنية واتاحتها للجميع دون ان ترفق بقواعد الاخلاق؟

حري بنا عند الإجابة على التساؤل الأول، أن نُذّكر بأن الدول المتقدمة أولت أهمية لهذه التقنية لكونها باتت تقود محاور اساسية فيما يتعلق بالطاقة النووية والذرية والشمسية، وبات بإمكان تشغيل المفاعلات بناء على بيانات تم ادخالها للروبوتات أو أنظمة التشغيل الذكية مما يؤهلها للقيام بمهام المُشغل كاملة ليس هذا فقط بل لها القدرة على التخمين والاستنتاج والاخذ بهذا الاستنتاج دون الحاجة لاي لتدخل بشري، وبهذا الفهم يمكننا أن نجد إجابة لتساؤلنا حول الدافع الأساسي لفرض قواعد أخلاقية على المطورين من الدول المتقدمة، والذي يكمن في قابلية الذكاء الاصطناعي على تسيير الأمور في حالة ما، (كحالات الظروف الطارئة، الانقلابات، سيطرة جماعة أو فئة من المخترقين أو المتسللين لأنظمة الذكاء الاصطناعي) بشكل يتعارض حماية المجتمع المدني، كأن تفرض تلك الأنظمة تطهيرا عرقيا أو حجرا صحيا صارما أو تشغل أنظمةً خدمةً لتوجهٍ أو معتقدٍ ما يخدم فئة دون غيرها (Yudkowsky & Salamon, 4.).

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

أما ما يخص التساؤل حول المحاذير التي يُخشى عواقبها، فأن الاحصائيات تشير الى تزايد اللجوء الى تقنية الذكاء الاصطناعي في أهم مجلات الطب خاصة تلك المتعلقة بالتلقيح الصناعي وعلم الاجنة وتأجير الأرحام (تقنية متاحة في بعض دول الغرب) والجراحة العصبية، ولكون هذه المجالات (على الرغم من الاقبال عليها والتطور الذي شهدته) وشيوعها في الآونة الأخيرة، الا أنها لا زالت مرتبطة ارتباطا وثيقا لدى هذه المجتمعات بالمعيار الأخلاقي، على سبيل المثال لو أتيح لهذه التقنية تلقيح الاجنة بغض النظر عن هوية الابوين أو دون موافقتهما أو موافقة المتبرع أو حتى الاحتفاظ بالأجنة أو التخلص منها بناء على بيانات ترشح خيار ما، دون ان يكون محفوفا بقواعد الاخلاق لا شك أن هذا الامر سيؤدي الى إنهيار منظومة القيم وسيضعف جانب الدين والضمير في هذه المجتمعات (Bostrom &Yudkowsky,.6).

وكذا ما يتعلق بالجراحة العصبية التي باتت تعتمد كليا على تقنيات الذكاء الاصطناعي بدءً من إمكانية زرع شريحة في الدماغ مرور بتحفيز الاعصاب وصولا الى دراسات متقدمة حول إمكانية نقل بعض البيانات لأدمغة البشر (Fanny Meunier, Fisnik Dalipi,.) &(Corinne Cath, , 2018,.3) ، ولنا أن نتصور التقدم الهائل الذي سيصحب هذه التقنية وإمكانية استغلاله بطريقة لا اخلاقية تُخل بكرامة الانسان من قبل مطوريه، مع تزايد إمكانية محاكات الدماغ أو حتى محاولات نقل ذكاء بين البشر وما يرافقها من انتهاكات لا اخلاقية.

اذا بالمحصلة تسعى قواعد الاخلاق المنسقة للذكاء الاصطناعي الى توجيه هذه التقنية نحو تثبيت أهم المفاهيم الإنسانية الضرورية التي من خلال التقيد بها يتحقق رفاه المجتمع، وبخلافها سيودي الامر الى غياب الحق والعدالة (Corinne Cath, , 2018,.3) ، لا سيما في مسائل قانونية تمس بـالحقوق المدنية للأفراد، وما يهمنا منها على وجه الخصوص ما يتعلق بالقانون المدني، وعليه فان دور قواعد الاخلاق توجيه الذكاء الاصطناعي نحو الشفافية والعدالة والمسؤولية.

ومن الملاحظ ان الولايات المتحدة الامريكية ودول الاتحاد الأوربي ضمنت الذكاء الاصطناعي إمكانية تفسير النصوص القانونية وتوخي الدقة فيما يتعلق بمبادئ العدالة والمشروعية وحقوق الانسان واخضاعها لقواعد الاخلاق قدر الإمكان، وما هذه الا الخطوة الأولى نحو فرض قواعد قانونية منسقة لتقنية الذكاء الاصطناعي، والتي سنعمد الى الإحاطة بها في المطلب الثاني.

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

المطلب الثاني

التأصيل القانوني للقواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي

أثار ظهور تقنية الذكاء الاصطناعي الكثير من التساؤلات حول السقف الذي سيقف عنده هذه التطور، والخشية من الدخول في انتهاكات لقواعد الاخلاق (غير الملزمة) المنسقة لهذه التقنية، فالأمر أولا وأخيرا يحتاج الى قواعد القانون الملزمة التي ترغم المطورين على اتباعها وتحمل التبعات القانونية الناشئة عن انتهاكها، فبات الحديث عن قواعد قانونية مشتركة بين المجتمعات المدنية تنسق أداء وتطور هذه التقنية بالشكل الذي يضمن عدم اختراق السقف المحدد لها، وبالنقص الذي رافق المدارس الفقهية الحديثة في تنظيم العالم الرقمي بشكل عام، ومواكبة الذكاء الاصطناعي بشكل خاص، أصبحت هذه التقنية متقدمة بخطوات على القواعد القانونية حتى أن الحلول الفقهية جاءت خجولة في مواجهة التحديات القانونية للذكاء الاصطناعي (Vladimir Kamyshanskiy,).

على سبيل المثال في الولايات المتحدة الامريكية حيث موطن القوانين الفدرالية المتباينة أحيانا، التي أدخل فيها نظام حوكمة تكنلوجيا المعلومات وأتمتة القرار القضائي، انشغل الفقه الأمريكي حول ولوج تقنية الذكاء الاصطناعي في مضارب القانون الخاص امام المحاكم الامريكية، تحديدا المسؤولية المدنية عامة والمسؤولية التقصيرية على وجه الخصوص، فتطرقوا لمفهوم العناية العادية (The concept of reasonable care– in tort law) ، ولنوضح هذه المسألة نشير الى ان القانون الأنجلو امريكي يعتمد على عناصر أساسية في المسؤولية التقصيرية تتمثل بالواجب واهمال الواجب (الضرر) وعلاقة السببية بينهما، هذه العناصر تتطلب تحليلا وتفسيرا قائما على الاستنتاج وفق معايير عامة، وقد تم اعتماد هذه التقنية في اروقة المحاكم الامريكية حتى بات بأمكانهم الاعتماد على الانظمة الذكية في إقرار علاقة السببية في مسألة ما بناء على خوارزميات وبيانات متعلقة بالسوابق القضائية، وهنا يدور التساؤل حول إمكانية هذه التقنية ان تستنتج بشكل سليم مقارب لاستنتاجات البشر (القاضي) او (ما يستقر في وجدان المحكمة) من تفسير مناسب للسببية، فهل يدرك الذكاء الاصطناعي مفاهيم مثل (الوجدان والقناعة والمعقول والتفسير) وربط الاحداث بشكل يضمن إحقاق الحق قدر الأماكن(Mariano-Florentino Cuéllar, 2019,.9.).

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

وبوجود جيل جديد من الذكاء الاصطناعي المتقدم (يعرف بالذكاء الاصطناعي القابل للتفسير XAI,26) حيث يمكن لهذا الجيل الجديد حفظ البيانات وعرضها وتفسيرها واستنتاج قرار يحاكي القرار القضائي، فأصبح النقاش الفقهي منصبا على من تقع اللائمة الأخلاقية، وكيف سيتم تقدير الضرر المستقبلي الناشئ عن هذه التقنية (STATE of Wisconsin, Plainti-Respondent,. Decided July 13, 2017.)، وهل بالإمكان تحميل المطورين أو المزودين (خدمة العملاء) المسؤولية التقصيرية في حالات الاستنتاجات الخاطئة والاخذ بمبدأ المسؤولية عن الضرر الناجم عن الإهمال في مواجهة الغير؟(https://caselaw.findlaw.com/court/ca-court-of-appeal/1806456.html،) .

وليس ببعيد عن الوضع الأمريكي جاء موقف الاتحاد الأوربي من هذه التقنية متباينا بين مؤيدا ومعارضٍ لاستخدامها في مجالات القانون، فمسائلة فرض قواعد قانونية تحيط الذكاء الاصطناعي وتواكبه امر بالغ الصعوبة، فمنذ عام ٢٠١٥ نظمت مؤسسات وهيئات الاتحاد الأوربي ما يقارب ٨٧ اطار قانونيا للعمل نحو تطويق الذكاء الاصطناعي بقواعد الاخلاق والقانون، وتعزيزها بالتوجيهات القانونية (غير الملزمة) والمعدلة لعام ٢٠١٩، ولائحة الاتحاد الأوربي الصادرة عام ٢٠٢٠ والتي تناولت موضوع المسؤولية المدنية وحقوق الملكية الفكرية ناهيك عن قواعد الاخلاق(Directive (EU) 2016/943 of the European Parliament and of the Council of 8 June 2016 on the protection of undisclosed know-how and business information (trade secrets) against their unlawful acquisition, use and disclosure (5)).

ومن ابرز المسائل التي تعرض لها الفقه في اوربا ما يخص تعيين المعيار الذي على أساسه تقرر المسؤولية المدنية عن استخدام الذكاء الاصطناعي، فذهب رأي الى اعتماد نصوص القانون المدني في بعض دول الاتحاد الأوربي مثل (فرنسا وألمانيا وإيطاليا واسبانيا)، وعلى الرغم من الاخذ بهذا التوجه ظلت بعض المفاهيم غير مكتملة، فعدا عن الغموض الذي يشوب موضوع المسؤولية المدنية الناشئة عن الذكاء الاصطناعي، ظهرت مسائل متعلقة بالأهلية القانونية والقدرة على القيام بالأعمال القانونية والاحوال الشخصية والملكية والحقوق المدنية المرتبطة بهذه التقنية(Karolina Ziemianin,: 14 August 2020 Accepted: 6 November 2020,) ، اضف الى المفاهيم الواردة في القانون المدني لا تحكم الا الأشخاص الطبيعيين

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

والمعنويين المتمتعين بالأهلية القانونية؟ فهل يمتلك الذكاء الاصطناعي الاهلية القانونية؟ كنتاج لهذه التساؤلات وغيرها توجه الاتحاد الأوربي حديثا الى فرض لائحة تنظم المسائل المدنية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي.

عربيا، جاءت المعالجات في بادئ الامر بسيطة، فلا ننسى ان هذه التقنية الحديثة تتطلب انفاقا كبيرا، اذا فهي غير متاحة الا للدول العربية ذات الاقتصاد القوي، كالمملكة العربية السعودية التي سعت الى إحاطت هذه التقنية بالقواعد الأخلاقية والتوجيهات القانونية في بادئ الامر لغرض تقليل المخاطر والاضرار من الناحية القانونية والناجمة عن هذه التقنية دون التطرق لوضع قواعد قانونية ملزمة للمطورين أو حتى المستخدمين على الرغم مما انفقته المملكة على ادخال هذه التقنية في مجالات واسعة بضمنها المجال القانوني تحديدا المدني(التونسي آيات بن احمد ، ٢٠٢٤، ٣٩٨.).

تجربة ناجحة قضتها الامارات العربية المتحدة، رائدة الذكاء الاصطناعي عربيا، حيث أنشأت عام ٢٠٢٠ أول وزارة تهتم بهذه التقنية عُرفت (بوزارة الدولة للذكاء الاصطناعي والاقتصاد الرقمي وتطبيقات العمل عن بُعد)، أطلقت هذه الوزارة ميثاق الامارات العربية المتحدة لتطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي، وأهم ما جاء فيه المبادئ العامة واخلاقيات تطوير واستخدام هذه التقنية (https://uaelegislation.gov.ae/ar/policy/details/the-uae-charter-for-the-development-and-use-of-artificial-intelligence،).

أما في العراق فتعد تقنية الذكاء الاصطناعي تحديا كبيرا للحكومة العراقية، خاصة في ظل الإمكانيات البسيطة ومحاولات النهوض بالواقع العراقي في شتى مجالات الحياة، فعلى الرغم من توجه الحكومة العراقية الى تشكيل لجنة خاصة بالذكاء الاصطناعي ومواكبة تطوراته، ومحاولة إقامة مشاريع تربط بين هذه التقنية والتعليم والصحة والقانون، وفي ظل سعي الحكومة لأدراج هذه التقنية مستقبلا ضمن مؤسساتها، الا أن الواقع يشير الى أن أكثر المواضع القانونية لهذه التقنية تحل باللجوء الى القانون المدني العراقي، ومن الجلي أن القانون التقليدي لا يناسب هذه التقنية دائما(كريم، سلام عبد الله ، ، ٢٠٢٢، ٢٢٤.)، وهذا ما سنذهب الى إيضاحه بصورة أوسع وأدق من خلال المبحث الثاني.

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

المبحث الثاني

اثر القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي على القانون الخاص

ان تقنية الذكاء الاصطناعي لازالت قيد التحديث فكلما تطورت كلما رافقتها تحديات جديدة تشكل عبء على المشرعين، لكونها تتطلب رؤى قانونية جديدة لحل المعوقات القانونية التي قد تشوب هذه التقنية حاليا ومستقبلا، ومن خلال هذه المبحث سنستعرض التحديات القانونية التي واجهها المشرع متمثلة بالحاجة الى تطوير قواعد القانون التقليدية لجعلها اكثر موائمة للمائل المتعلقة بأبرام العقود بتقنية الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن اخطاء واهمال المنتجين والمطورين، وذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول

اثر القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي على العقد

استقر الفقه القانوني في الآونة الأخيرة كتوجه عالمي نحو تطويع قواعد القانون الخاص لجعلها اكثر موائمة لحداثة تقنية الذكاء الاصطناعي، ومرد ذلك الى الرغبة الملحة لإيجاد حلول طارئة للتحديات الناجمة عن استخدام هذه التقنية، فوفقا للفقه القانوني في كثير من الدول (محل المقارنة في بحثتنا هذا) كالولايات المتحدة الامريكية ودول الاتحاد الاوربي، وعربيا الامارات العربية المتحدة والسعودية والعراق، ذهبت نحو تطويع بعض قواعد القانون المدني في المسائل المعلقة بين الذكاء الاصطناعي والقانون الخاص، ولعل اكثر التساؤلات رواجا في هذا الصدد، هو مدى إمكانية تطبيق القواعد القانونية للعقود التقليدية على العقود الذكية؟

بشكل عام لا يزال الوضع القانوني للعقود التي انشائها الذكاء الاصطناعي يشوبه شيء من الغموض، لحداثة التقنية المستخدمة في ابرامها من جهة، ولاعتماد الكثير من الدول على قوانينها التقليدية عند معالجة مسألة العقود الذكية من جهة أخرى، وهذا الامر بحد ذاته يتطلب إعادة تقييم للقوانين المدنية التقليدية المنظمة للذكاء الاصطناعي (Norhafiza Awang, /23197) ، فاذا ما تطرقنا لصياغة العقود وانشائها بالذكاء الاصطناعي أو ما يعرف بالعقد الذكي، ظهر مصطلح العقد الذكي لأول مرة بفضل عالم أمريكي يُدعى نيك زابو عام ١٩٩٤، الذي عرّف هذا العقد بأنه "بروتوكول معاملات مُحوسب يُنفّذ شروطه". كما اقترح

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

تحويل بنود العقد إلى رموز تُنفّذ ذاتيًا. وبالتالي، يُمكن اعتبار العقد الذكي برنامجًا معلوماتيًا يُنفّذ الإجراءات التي تُلبي شروطه. ويتم ذلك من خلال تقنية البلوك تشين التي تحمي هذا النوع من العقود وتضمنه من أي تلاعب أو احتيال أو تزوير. نجد انه يمثل الاتفاقيات الذاتية التنفيذ وفقا لشروط واحكام يتم ترميزها بخوارزميات معينة مما يسهل عملية التفاوض، وان العقود الذكية تبرم بمجرد استيفائها الشروط التعاقدية، وسرعة تنفيذها مقارنة بالعقود التقليدية(Meenu. 2024. 3.) ، مما يعني اختلافا واضحا من حين البنية والتكوين بين العقد التقليدي والذكي الذي يتطلب آلية معينة لابرامه وتفسيره وتنفيذه.

وعلى الرغم من السهولة التي توفرها العقود الذكية، من حيث سرعة الابرام وفورية التنفيذ وقابليتها للتطور اكثر من العقود التقليدية لوجود خاصية التنفيذ الذاتي للإجراءات المحددة مسبقا دون الحاجة الى الوسطاء، وإمكانية التنبؤ بالرغبات المحتملة خاصة في العقود المستمرة، أيضا ما توفره هذه العقود من خفض لتكاليف المعاملات العقدية (Norhafiza, .4.) ، مع ذلك نلاحظ انه يشوبها عيب تفسير لغة الخوارزميات، حيث يواجه الذكاء الاصطناعي أحيانا صعوبة في فهم سياق العقد الامر الذي يؤدي الى غموض محتمل في لغته القانونية وهذا يقودنا الى مغبة العقود القابلة لأكثر من تفسير، مما يجعلها اكثر عرضة للنزاع (Meenu, .4.) ، اضف الى ذلك إمكانية خرق بيانات الذكاء الاصطناعي بشكل عام، وإمكانية تحيز الخوارزميات كونها غير خاضعة للرقابة البشرية في بعض العقود كالعقود المستمرة وعقود الرهن والضمان.

في الولايات المتحدة الامريكية، تخضع العقود التقليدية مبدئيا لقانون الولاية والقانون العام (الذي وضعه القاضي) والقانون الخاص (الاتفاقية الخاصة بين المتعاقدين).حيث يتضمن القانون الخاص بشكل أساسي شروط الاتفاقية بين الأطراف، فـيجوز للطرفين إبرام اتفاقية ملزمة دون توقيع وثيقة مكتوبة رسمية، إذا كان الطرفان متمتعين بالأهلية وأظهرا الايجاب والقبول(صاحب، علي يوسف ، ٢٠١٠، ٣٣٣) ، ايضا تخضع عقود البيع الدولية لاتفاقية الأمم المتحدة (إتفاقية فيينا)، أما العقود الالكترونية فقد اعترفت مؤخرا بعض الولايات الامريكية مثل (تينيسي واريزونا ونيفادا) بكونها عقود قانونية وملزمة للأطراف بموجب قانون المعاملات الالكترونية، وقد سنت ولايات أخرى مثل (وايومنغ، وإلينوي) لوائح داعمة لتقنية بلوك تشين التي يبرم من خلالها العقد الذكي(Timothy Soetan. 2025, 5.) ، وعليه كان توجه المشرع الامريكي نحو الاخذ بالإيجاب

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

والقبول الالكتروني، شريطة أن يكون الايجاب الالكتروني واضحا من ناحية الاحكام والشروط للطرف الاخر، حتى يُعتد به ويعتبر صحيحا، وأن يكون القبول الالكتروني واضحا لتجنب النزاع قدر الامكان.

واكثر ما رسخ التعامل بالعقود الذكية في الولايات المتحدة هو استخدامها في تداول العملات الالكترونية، ومن الملاحظ أن القوانين المتعلقة بالعقود الذكية في أمريكا لم تأتي على شكل حزمة قوانين وانما كانت مجزئة، ما بين القانون الخاص وقانون العقود وقانون المعاملات الالكترونية وقوانين أخرى كقانون هيئة الأوراق المالية والبورصات الامريكية (SEC) وقوانين هيئة تداول السلع الآجلة (CFTC) لتنظم عملية ابرام العقود الذكية وضبطها من اكثر من جانب وفرض شبكة معقدة من الإجراءات لضمان توفير الأمان والشفافية في التعاقد الالكتروني (https://www.cftc.gov/LawRegulation/CommodityExchangeAct/index.htm).

أما من ناحية القواعد المنسقة للعقود الذكية في اوربا، فقد جاءت المعالجة الاوربية لتضع النقاط على الحروف، من خلال اصدار لائحة عن الاتحاد الأوربي عرفت بـ (REGULATION (EU) OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL2024/1689)، قابلة للتنفيذ بدء من ٢٠٢٥ (http://data.europa.eu/eli/reg/2024/1689/oj 1/144.) ، وهي كناية عن قواعد ملزمة ومنسقة للذكاء الاصطناعي بمختلف جوانبه، ويعد هذا الامر سابقة تحسب للبرلمان الأوربي في وضع اطار للذكاء الاصطناعي في الجوانب الأكثر تداولا في المجتمع المدني، فقد أولت هذه اللائحة الأهمية لحل الإشكاليات التي تواجه العقود المبرمة عبر هذه التقنية، وقد سلطت هذه اللائحة الضوء على التعاقد بين دول الاتحاد الأوربي والعقود المبرمة بين دولة من الاتحاد وأخرى خارجه، وقد فرضت الزامية التقيد بها في بعض العقود الالكترونية لكونها توفر اكبر قدر من الأمان والرقابة على المستخدمين والمطورين لهذه التقنية خاصة في عقود التوظيف وعقود العمل والشركات التجارية والبيوع الدولية (Article (22)& (57) of REGULATION (EU) 2024/1689.).

وأهم ما ركزت عليه اللائحة فيما يخص التعاملات بتقنية الذكاء الاصطناعي هو (اشتراط الشفافية transparency)(المادة (١٣٧) من اللائحة)على المزودين والمستخدمين لهذه التقنية خاصة في مسائل الحقوق والوفاء بجميع الالتزامات وضرورة وضوح المعلومات حيث نصت على (أن الالتزامات المفروضة على مُزوّدي

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

ومُستخدمي أنظمة الذكاء الاصطناعي المُحددة في هذه اللائحة لتمكين الكشف والإفصاح عن أن مُخرجات هذه الأنظمة مُولّدة أو مُتلاعب بها بشكل مصطنع) (Article (135) of REGULATION (EU) 2024/1689.).

من الملاحظ ان اللائحة الاوربية أوردت قواعد منسقة عامة لكافة جوانب الذكاء الاصطناعي وتعد ملزمة شريطة ان لا تتعارض مع قواعد القوانين المدنية والتحكيم الدولي والاتفاقيات الدولية، أيضا ألزمت لائحة الاتحاد الأوربي الدول الأعضاء بوضع قواعد عقوبات وفرض الغرامات الإدارية في حال مخالفة اللائحة(Article (179) of REGULATION (EU) 2024/1689.).

بعض الاراء القانونية في اوربا اشارات الى وجود ثغرات قانونية التي شابت اللائحة الاوربية منها غياب الحماية القانونية الكافية للمنتج والمطور وحتى للمستخدمين، في حين برر آخرون وجود هذه الثغرات القانونية بمسائل تتعلق بالاعتراف بغياب قواعد قانونية مخصصة، مما يعني عدم ضمان حماية كافية للمستخدمين لكون جميع الدول الأعضاء تمتلك قواعد مسؤولية تنطبق على هذا المجال، وبالتالي لا حاجة للتدخل التنظيمي(Artificial Intelligence and.426) & (Artificial Intelligence and.426).

بالنسبة لموقف التشريعات العراقية، فعلى الرغم من توجه الحكومة العراقية نحو تخصيص لجان حكومية خاصة بالذكاء الاصطناعي، الا ان التشريعات لم تولي اهتماما لهذه التقنية لحداثتها وعدم اعتماد مؤسسات الدولة والافراد على الاتمتة بشكل كافٍ، وان كل ما يتعلق بالعقود الذكية والمسؤولية عن الذكاء الاصطناعي والوكيل الالكتروني والملكية الفكرية ومسائل مشابهة تطبق عليها احكام القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١، هذا الامر يعتبر ضعفا في موقف المشرع العراقي الذي تأخر عن مواكبة تطور الذكاء الاصطناعي بفرض تشريعات خاصة به اسوة بالأمارات العربية المتحدة التي أصدرت (ميثاق تطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي) واستحدثت وزارة خاصة للذكاء الاصطناعي.

نشير هنا كباحثة الى ان لهذه التقنية مستقبلا واعدا بل أن أحدث التقارير تشير الى انها ستُغني عن الكثير من الوظائف والاعمال، وتدخل في كافة المجالات لا سيما القانون والاقتصاد (حيث إمكانية زيادة الاستثمارات بالاعتماد على هذه التقنية) والتعليم، وغيرها وستكون متاحة لمختلف الفئات العمرية، لهذا نأمل من المشرع العراقي تدارك الامر بأصدر قوانين خاصة بالذكاء الاصطناعي خاصة بعد ظهور الإشكاليات

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

التي رافقت هذه التقنية كالاستخدام الخاطئ أو قرصنة البيانات أو الاستخدام بلا رقابة بشرية، اذا ما اخذنا بنظر الاعتبار ان مجتمعات القانون كامريكا واوربا تداركت الامر بإصدار قوانين خاصة، فكيف لنا في العراق ان لا نتدارك الامر في ظل الضعف القانوني والانضباط في بعض المجالات وغياب الوعي المجتمعي اتجاه الاستخدام الأمثل لهذه التقنية، اذا الامر في العراقي يحتاج الى قوانين خاصة بالذكاء الاصطناعي بدلا من الاعتماد على القانون المدني العراقي في مواضيع متداولة كالعقود الذكية والوكيل الالكتروني والتحكيم الالكتروني والشركات التجارية الالكترونية والمسؤولية المدنية التي سنناقشها في المطلب الثاني من هذا المبحث.

المطلب الثاني

اثر القواعد المنسقة للذكاء الاصطناعي على المسؤولية المدنية

ان التعامل الخاطئ بهذه التقنية سواء كان على مستوى ابرام العقد أو استخدام الالة قد يؤدي الى نشوء المسؤولية المدنية التي تتطلب (في اغلب الأنظمة القانونية) الخطأ والضرر وعلاقة السببية، وفي ظل حداثة هذه التقنية وضعف التشريعات التقليدية عن استيعابها حدث بعض الغموض في الأوساط الفقهية حول من يتحمل المسؤولية المدنية عن هذه التقنية؟

النظام القانوني في الولايات المتحدة تناول المسؤولية المدنية الناشئة عن الذكاء الاصطناعي بشيء من التجزئة، فهو يحمل مصنعي ومطوري الذكاء الاصطناعي المسؤولية المدنية التقصيرية عن سلامة وشفافية مخرجات الذكاء الاصطناعي، اذا المسؤولية تقع على الكيانات البشرية لا على نظام الذكاء الاصطناعي، فيمكن فرض المسؤولية المدنية على المُنتج او المُطور لهذه التقنية، ونفيها عن الطرف الثالث (مزودوا البيانات وموردوا البرامج أو عقود الصيانة) (https://www.supremecourt.gov/opinions).

واخذ النظام القانوني الامريكي بتحقق المسؤولية التقصيرية الناشئة عن استخدام الذكاء الاصطناعي بتوافر عناصر المسؤولية خاصة اذا اقترنت بالإهمال(Ahmed Eldakak, (2024) 11.) ، وميزوا بين أنواع من المسؤولية (كمسؤولية المُنتج أو المطور Products Liability)، وبالفعل اخذ القضاء الأمريكي في بعض الولايات بفرض المسؤولية التقصيرية على المُنتج أو مطور التقنية اذا كان قد أهمل في بعض خصائص منتجه وادى هذه الإهمال الى التعرض للضرر عندها تقع المسؤولية، وهنا علينا أن نتدارك أن عنصر (الضرر

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

في مُنتَج أو آلة تعتمد على الذكاء الاصطناعي) يختلف عما هو عليه في المنتجات التقليدية التي تكون ثابتة وشفافة نسبيا، بينما تتميز أنظمة الذكاء الاصطناعي (بالديناميكية) والتطور الذاتي فهي تتعلم وتتكيف وفق بيانات ضخمة مما يجعل اتخاذ القرار فيها صعبا يشوبه الغموض حتى بالنسبة لمطوريها حيث عرفت هذه الحالة في الأوساط الامريكية بـ (black–box) (Mindy Duffourc & Sara Gerke, (2024).5.)، فلطالما أثارت مرونة الذكاء الاصطناعي تساؤلات جوهرية حول مسؤولية المنتج، بما في ذلك ما إذا كان النموذج أو النظام المُولّد بواسطة الذكاء الاصطناعي يندرج تحت التعريف القانوني "المنتج" لأغراض دعاوى المسؤولية، وما إذا كان مطور الذكاء الاصطناعي، أو الشركة التي تستخدمه، أو كليهما، خاضعين للمسؤولية، ونطاق المخاطر والأضرار المتوقعة بشكل معقول، نظرًا لأن أنظمة الذكاء الاصطناعي مصممة ذاتيًا للتطور المستمر، وعلى هذا الأساس نجد ان جوهرَ التقاضي والنقاشات التشريعية الجارية في الولايات المتحدة الامريكية هو أن يصلوا لطريق يمكن من خلاله تطبيق أُطر مسؤولية المنتج التقليدية على المنتج لـلذكاء الاصطناعي، وقد أثارت بعض القضايا الحديثة في أوساط القضاء الامريكي التحديات القانونية التي يمثّلها الذكاء الاصطناعي، فـفي إحدى القضايا المُرفوعة أمام المحكمة العليا في لوس أنجلوس، إحتج المدعي بان الخوارزميات المعتمدة على الذكاء الاصطناعي لـمواقع إلكترونية مُختلفة تُسبّب أضرارًا بالصحة النفسية، كالإدمان والقلق والاكتئاب واحيانا الانتحار لدى القُصّر، وعلى هذا الاساس القت هذه الدعوى الضوء على أن أنظمة الذكاء الاصطناعي المُصمّمة لزيادة تفاعل المُستخدمين بحجة أنها تستغلّ نقاط الضعف النفسية لا سيما لدى المراهقين، وناقش المُدّعون في هذه القضية مسألة كون هذه المنصات مُصمّمة بشكل معيب وتفتقر إلى الـتحذيرات الكافية مما يجعلها خطيرة بشكل غير معقول على القصر، وان توافر عنصر الاهمال من منتجي هذه المنصات قد يرفع نسبة الخطر (Patricia Alberts.2025.).

حاول الفقه القانوني الأمريكي تأطير المسؤولية التقصيرية عن المنتج بالذكاء الاصطناعي بالنظريات التي أحاطت بالمنتج التقليدي وذهبوا الى ضرورة توافر (عيب التصميم، عيب التصنيع، وعدم التحذير) وذهبوا الى الايصاء بفرض المسؤولية المحتملة للآلات المستقلة، وهذا هو الرأي الراجح في الوقت الحالي لكونه يبني المسؤولية التقصيرية بمجرد توافر الخطأ والضرر والسببية مع توافر الاهمال، ويتحمل المطورون المسؤولية

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

وفقا (لقانون مسؤولية المنتج product liability law (Mindy &Sara. 18.) وعلى هذا النحو كان توجه القضاء في أمريكا (MD-3047، 2023 WL 7524912 (N.D. Cal. 10).

رد البعض على هذا الرأي بأن التصميم متغير وليس ثابت كما في المنتجات التقليدية وكذلك التصنيع متطور باستمرار فهل نحمل المطور المسؤولية في مثل هذه المرحلة الانتقالية؟ اما عيب التحذير فأشاروا الى ان التحذير يكون في المخاطر المتوقعة حصرا أما غير المتوقعة كالإدمان أو سوء الاستخدام فلا مسؤولية عليها، وفيما يتعلق بالإهمال فتساءلوا حول معيار اعتبار شركة ما (مهملة) لفشلها في اختبار أو مراقبة نظام الذكاء الاصطناعي بشكل كافٍ خاصة إذا كان الذكاء الاصطناعي متاحًا لأي شخص لديه إمكانية الوصول إلى الإنترنت هذه النظريات معقدة بسبب طبيعة "الصندوق الأسود" للذكاء الاصطناعي، مما قد يجعل من الصعب تحديد سبب الضرر أو تحديد المسؤولية، ويرى آخرون ان مع تزايد انتشار الذكاء الاصطناعي، ستزداد الدعاوى القضائية المتعلقة بمطالبات الإصابة والوفاة بسبب الخطأ والاهمال وغيرها من الأضرار التي يُزعم أن أنظمة الذكاء الاصطناعي تسببت فيها وهذا يتطلب مزيدا من التحليل للمسؤولية المدنية الناشئة عن هذه التقنية (Mindy &Sara, P.No. 18)&, Paul & Jean, Artificial Intelligence: The Black (Mindy &Sara, P.No. 18.) &(Box.).

لا ننكر ان المواقف المتضاربة للفقه والقضاء (في أمريكا) اتجاه المنتج أو المزود أو المطور وتحميله المسؤولية المدنية قد ولدت أفكار قانونية تخدم تقدم الذكاء الاصطناعي وتعزيز (المسؤولية الصارمة) بدلا من البحث عن الإهمال لان المسؤولية الصارمة تتطلب بالاضافة الى عناصر المسؤولية المدنية المعروفة اضافة عنصر النية، في حين رجح البروفيسو الأمريكي (رايان أبوت Ryan Abbott) (الذي يعتبر من أوائل الباحثين في علاقة القانون بالذكاء الاصطناعي) ان أجهزة الكمبيوتر لم تعد مجرد أدوات هامدة يتحكم بها الأشخاص، بل هي في بعض الحالات على الأقل تتولى أنشطة كان يقوم بها البشر سابقًا وتحل محل الشخص العاقل وتوافر عنصر الإهمال امر محقق (Catherine M. Sharkey, 2024, .25.).

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

بمقارنة الموقف القانوني للولايات المتحدة الامريكية مع قرار البرلمان الأوروبي بشأن قواعد القانون المدني بشأن الروبوتات الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية لسنة ٢٠١٧ (www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2025/776426)، نجد ان القرار شَخّص وجود عدم تطابق بين قانون المسؤولية التقصيرية التقليدي القائم على الخطأ والمصمم لصانعي القرار البشري وبين المسؤولية الناشئة عن التحديات التي تفرضها آلات الذكاء الاصطناعي، حيث حدد القرار عدة اوجه تثبت قصور القانون المدني في معالجة المسؤولية المدنية عن هذه التقنية منها عدم قدرة الضحايا على الحصول على مسؤولية الإنصاف عن الأنظمة التي تعتمد على البرامج والتي تتطور بعد النشر، و متطلبات الإثبات المرهقة بموجب القواعد الإجرائية المعمول بها في اوربا.

ولمعالجة هذه الثغرات اقترح القرار إصلاحًا صارمًا للقانون بشأن المسؤولية المدنية حيث سيخضع المشغلون أو المالكون الذين يُعرّفون بأنهم أولئك الذين يتحكمون في الأنظمة الروبوتية ويستفيدون منها لمسؤولية صارمة أو قائمة على المخاطر بغض النظر عن وجود الخطأ، وبالتالي استيعاب المخاطر وتحفيز التصميم بطريقة اكثر امانا لكونه سيضمن التأمين الإلزامي والتعويض للمتضررين وسيغطي صندوق تعويضات مركزي الحالات التي لا يمكن فيها تحديد أي طرف مسؤول.

وبالفعل تم اصدار هذا القرار الذي أُلحق فيما بعد باللائحة الاوربية لعام ٢٠٢٤، نجد ان الأخيرة قد جاءت واضحة وموحدة (على خلاف موقف المشرع الأمريكي الذي يدور بين المسؤولية الصارمة وبين البحث عن عنصر الإهمال لاقرار المسؤولية)، فقد تضمنت اللائحة حزمة من القواعد المنسقة للمسؤولية المدنية عن الذكاء الاصطناعي، حيث اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي التوجيه الأوروبي الجديد بشأن المسؤولية عن المنتجات المعيبة والذي يحل محل توجيه الأوربي للمسؤولية عن المنتجات لعام ١٩٨٥ المعمول به سابقًا، مما يُحدث تغييرًا جذريًا في قواعد المسؤولية عن المنتجات داخل الاتحاد الأوروبي.

يهدف هذا التوجيه أيضا الى فرض حزمة من التدابير الرامية إلى توحيد قواعد المسؤولية عن الذكاء الاصطناعي، ويمتد هذا التوجيه الى فرض المسؤولية عن المنتجات الرقمية الجديدة مثل وثائق التصميم الرقمي

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

والبرمجيات وأنظمة الذكاء الاصطناعي، علاوة على ذلك، يُعتبر مطورو أو مصنعو البرمجيات، بمن فيهم مزودو أنظمة الذكاء الاصطناعي وفقًا للائحة ١٦٨٩/٢٠٢٤ مُصنّعين وفقًا لمعنى التوجيه، وبالتالي يُمكن تحميلهم مسؤولية الأضرار الناتجة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي الخاصة بهم، ولا يشترط وجود التزام عقدي بين مُصنّع البرمجيات والمُدّعي لهذا الغرض (ELI: http://data.europa.eu/eli/reg/2024/1689/oj).

يهدف التوجيه ايضا إلى مراعاة الطبيعة المتغيرة للمنتجات في العصر الرقمي والمخاطر المرتبطة بها، مع تعزيز حماية الأشخاص المتضررين، ولا يقتصر الأمر على توسيع نطاق التطبيق وفئة المدعى عليهم المحتملين فحسب، بل يشمل أيضًا توفير إعفاءات واسعة النطاق من الإثبات لصالح الأطراف المتضررة، والتزامات إفصاح شاملة تقع على عاتق الشركات المدعى عليها، مما يُمكّن الأطراف المتضررة من إثبات ادعاءاتها بشكل أفضل.

من الناحية العملية، من المتوقع أن يؤدي توجيه مسؤولية المنتج الجديد إلى زيادة في التقاضي، لا سيما في الصناعات التي تصل منتجاتها إلى المستهلكين في نهاية سلسلة الإنتاج وعقود التوريد (بما في ذلك صناعات السلع الاستهلاكية، والأدوية/المنتجات الطبية، والسيارات، والبرمجيات). ويكتسب هذا أهمية خاصة نظرًا لإمكانية رفع دعاوى تمثيلية بشأن قضايا مسؤولية المنتج، والتي قد تكون لها عواقب أشد وطأة من الدعاوى الفردية.

رؤيا مستقبلية، في الوقت الذي تتجه فيه امريكا واوربا الى فرض المسؤولية المدنية على منتجي الذكاء الاصطناعي وفرض التأمين وتضمن التعويض أضف الى انها تُقلل بشكل كبير وربما تُلغي، تكاليف التقاضي وغيرها من التكاليف الإدارية المرتفعة، وهذا يُثبت فائدته في التبني المُبكر لهذه التقنية وما يتبعه من نمو في قطاع تطوير هذه المنتجات والخدمات فبوجه آخر تجبر الشركات المطورة للذكاء الاصطناعي على ادراج تكاليف المنتج او الخدمة تحسبا لحدوث الضرر الذي يفرض على الشركة التأمين والتعويض وهذا ما لا ترغب فيه.

عربيا من الملاحظ ان هنالك نقصا تشريعيا في بعض الدول العربية، منها التشريع المدني العراقي الذي ما زال يتعامل بقواعد المسؤولية المدنية الواردة في القانون المدني العراقي، في حين ان تقنية الذكاء الاصطناعي

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

تحتاج الى منظومة تشريعية متكاملة تتوافق مع الحاضر وتحمل معالجات متطورة اسوة بالغرب، خاصة اذا ما علمنا أنشار التعامل بتطبيقات الذكاء الاصطناعي البسيطة، ماذا لو تم اعتماد تقنيات متطورة اكثر كما في (المركبات ذاتية القيادة الوكالة الالكترونية والاشراف وتقنيات السلامة الذكية و الخصوصية وحوكمة البيانات اضف الى مبادئ الشفافية وعدم التمييز والإنصاف الرفاهية المجتمعية والبيئية المساءلة الالكترونية)، عليه نجد أن افضل نظام مسؤولية يمكن تطبيقه هو هجين ما بين فرض قواعد المسؤولية المدنية العادية وقواعد المسؤولية الصارمة التي أخذ بها بعضا من الفقه الامريكي الذي افتراض خطأ الآخرين القابل للدحض كما ان فرض قواعد منسقة للذكاء الاصطناعي و التأمين الإلزامي وجعله يشمل كل من منتج البرمجيات والمزود والمطور قد يسهم في تقليل المخاطر ومواجهة بعض من العقبات المستقبلية المتعلقة بهذه التقنية، كما ان اعتماد الحلول التي وضعتها أحكام القضاء الامريكية والأوروبية وخاصة فيما يتعلق بمفهوم العيب وإثبات وجود علاقة سببية، امر ضروريا نأمل ان يتجه له المشرع والقضاء العراقي.

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

الخاتمة

أتجهت اغلب دول الغرب (كالولايات المتحدة الامريكية وأوربا) الى إيلاء تقنية الذكاء الاصطناعي أهمية قصوى لكونها لا تمثل مستقبل الاعمال والوظائف فحسب بل تمثل مستقبل البشرية اجمع، ولهذا نجد ان هذه الدول قد أقرت في انظمتها القانونية الوطنية ما يعزز استخدامها بشكل أمن وضمان التعويض عن إضرارها الناتجة عن الخطأ أو الاهمال، فبدأ الامر بفرض قواعد الاخلاق والزام منتجي أنظمة الذكاء الاصطناعي بوضع قواعد اخلاقية توضح سياستها في مواجهة المستخدمين، وبتطور هذه التقنية وتداخلها في اغلب مجالات الحياة ادى هذا الامر الى فرض قواعد القانون لا سيما قواعد القانون المدني سواء تلك المتعلقة بابرام العقود أو تنفيذها أو المسؤولية المدنية بشكل عام، هذا التوجه لم يعد كافيا في ظل انتشار التقنية مما حدى بالاتحاد الاوربي نحو اقرار لائحة خاصة بالقواعد المنسقة للذكاء الاطناعي لعام ٢٠٢٤ والتي تناولت مسائل مهمة من ناحية القانون المدني خاصة مسائل (إبرام العقود والمسؤولية المدنية)، وقد كشف اعلان هذه اللائحة ودخولها في حيز التنفيذ عن نقص تشريعي ومعالجات فقيرة لدى المشرع العراقي الذي اعتمد قواعد القانون المدني بدلا من تخصيص منظومة قانونية متكاملة لهذه التقنية.

النتائج

١- سعت الدول الى فرض قواعد الاخلاق على منتجي ومطوري الذكاء الاصطناعي وكانت اهم هذه القواعد ما يتعلق بتداول البيانات الشخصية لأفراد المجتمع وحماية الحقوق المدنية والملكية الفكرية.

٢- الهدف الاساسي من فرض قواعد الاخلاق هو لمواكبة الذكاء الاصطناعي خطوة بخطوة، خشية أن يستبق الاخير معايير الاخلاق لغرض حل مسألة ما، لكون هذه الأنظمة مصممة على جلب الحلول دون الاعتبار للجانب الأخلاقي أو الديني وهذا ما يضمن وجود العدالة.

٣- لا يزال الوضع القانوني للعقود التي انشائها الذكاء الاصطناعي يشوبه شيء من الغموض، لحداثة التقنية المستخدمة في ابرامها من جهة، ولاعتماد الكثير من الدول على قوانينها التقليدية عند معالجة مسألة العقود الذكية من جهة أخرى، وهذا الامر بحد ذاته يتطلب إعادة تقييم للقوانين المدنية التقليدية المنظمة للذكاء الاصطناعي.

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

٤- نلاحظ انه العقود الذكية يشوبها عيب تفسير لغة الخوارزميات، حيث يواجه الذكاء الاصطناعي أحيانا صعوبة في فهم سياق العقد الامر الذي يؤدي الى غموض محتمل في لغته القانونية وهذا يقودنا الى مغبة العقود القابلة لأكثر من تفسير، مما يجعلها اكثر عرضة للنزاع

٥- اعترفت بعض الولايات الامريكية مؤخرا مثل (تينيسي واريزونا ونيفادا) بالعقود الالكترونية وعدها قانونية وملزمة للأطراف بموجب قانون المعاملات الالكترونية، وقد سنت ولايات أخرى مثل (وايومنغ، وإلينوي) لوائح داعمة لتقنية بلوك تشين التي يبرم من خلالها العقد الذكي، و كان توجه المشرع الامريكي نحو الاخذ بالإيجاب والقبول الالكتروني، شريطة أن يكون الايجاب الالكتروني واضحا من ناحية الاحكام والشروط للطرف الاخر.

٦- سعى الاتحاد الاوربي الى وضع قواعد منسقة للعقود الذكية من خلال اصدار لائحة عن الاتحاد الأوربي عرفت بـ (REGULATION (EU) OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL2024/1689)، قابلة للتنفيذ بدء من ٢٠٢٥، وهي كناية عن قواعد ملزمة ومنسقة للذكاء الاصطناعي بمختلف جوانبه.

٧- أهم ما ركزت عليه اللائحة فيما يخص التعاملات بتقنية الذكاء الاصطناعي هو (اشتراط الشفافية transparency)على المزودين والمستخدمين لهذه التقنية خاصة في مسائل الحقوق والوفاء بجميع الالتزامات وضرورة وضوح المعلومات حيث نصت على (أن الالتزامات المفروضة على مُزوّدي ومُستخدمي أنظمة الذكاء الاصطناعي المُحددة في هذه اللائحة لتمكين الكشف والإفصاح عن أن مُخرجات هذه الأنظمة مُولّدة أو مُتلاعب بها بشكل مصطنع)

٨- فيما يخص المسؤولية المدنية الناشئة عن الذكاء الاصطناعي فأن النظام القانوني في الولايات المتحدة تناولها بشيء من التجزئة، فهو يحمل مصنعي ومطوري الذكاء الاصطناعي المسؤولية المدنية التقصيرية الناتجة عن الخطأ أو الاهمال عن سلامة وشفافية مخرجات الذكاء الاصطناعي، واشار الى ان المسؤولية تقع على الكيانات البشرية لا على نظام الذكاء الاصطناعي، فيمكن فرض المسؤولية المدنية على المُنتج او المُطور لهذه التقنية، ونفيها عن الطرف الثالث (مزودوا البيانات وموردوا البرامج أو عقود الصيانة)

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

٩- حاول الفقه القانوني الأمريكي تأطير المسؤولية التقصيرية عن المنتج بالذكاء الاصطناعي بالنظريات التي أحاطت بالمنتج التقليدي وذهبوا الى ضرورة توافر (عيب التصميم، عيب التصنيع، وعدم التحذير) وذهبوا الى الايصاء بفرض المسؤولية المحتملة للآلات المستقلة التي تعتمد على انظمة الذكاء الاصطناعي.

١٠- لجأ الاتحاد الاوربي الى اصدار لائحة منسقة للذكاء الاصطناعي رقم 2024/1689، التي شملت حزمة من القواعد المنسقة للمسؤولية المدنية عن الذكاء الاصطناعي، حيث اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي التوجيه الأوروبي الجديد بشأن المسؤولية عن المنتجات المعيبة والذي يحل محل توجيه الأوربي للمسؤولية عن المنتجات لعام ١٩٨٥ المعمول به سابقًا.

التوصيات

١- نوصي المشرع باقرار القواعد الاخلاقية التي تتوائم مع طبيعة المجتمع حيث ان لهذه التقنية مستقبلا فأحدث التقارير تشير الى انها ستُغني عن الكثير من الوظائف والاعمال، وتدخل في كافة المجالات لا سيما القانون والاقتصاد (حيث إمكانية زيادة الاستثمارات بالاعتماد على هذه التقنية) والتعليم، وغيرها وستكون متاحة لمختلف الفئات العمرية، لهذا نأمل من المشرع العراقي تدارك الامر بأصدر قوانين خاصة بالذكاء الاصطناعي خاصة بعد ظهور الإشكاليات التي رافقت هذه التقنية كالاستخدام الخاطئ أو قرصنة البيانات أو الاستخدام بلا رقابة بشرية، اذا ما اخذنا بنظر الاعتبار ان مجتمعات القانون كامريكا واوربا تداركت الامر بإصدار قوانين خاصة، فكيف لنا في العراق ان لا نتدارك الامر في ظل الضعف القانوني والانضباط في بعض المجالات وغياب الوعي المجتمعي

٢- اغلب الدول المصصمة لتقنية الذكاء الاصطناعي واجهت تحديدا في تفسير العقود ل لمبرمة عبر هذه التقنية لكونها تتمتع بلغة خوارزميات قد تكون غامضة من الناحية القانونية مما قد يسبب النزاعات المدنية وعليه سعت هذه الدول الى وضع قوانين خاصة بالعقود المبرمة عبر هذه التقنية كالتجربة الامريكية والاوربية التي نأمل ان يحذوا مشرعنا العراقي حذوهما.

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

٣- نأمل من المشرع اتخاذ خطوة نحو سن التشريعات المدنية لجبر الضرر والتعويض وفرض التأمينات على منتجي هذه التقنية وتحديد موقف المشرع من العناصر الواجب توافرها لفرض المسؤولية التقصيرية، اسوة لما اقرته لائحة الاتحاد الاوربي عام ٢٠٢٤ والتي حوت خلاصة الجهود القانونية والاراء القيمة التي جاءت من سنين خبرة في التعامل مع هذه التقنية.

٤- تداولت الاوساط الفقهية القانونية اراء حول نوعين من المسؤولية (المسؤولية التقصيرية المبنية على الخطأ وثبوت الاهمال) و (المسؤولية الصارمة التي تتطلب توافر النية) اي نية الاضرار بالغير، وهذا ما الزم الشركات في الولايات المتحدة بالالتزام بالقواعد المدنية الخاصة بالمسؤولية وتحديد سياسة الشركة في تقدير الضرر المحتمل بما يضمن حق المستخدمين، وعليه نأمل من المشرع العراقي الى الاخذ به.

• مجلة دجلة للعلوم الإنسانية •
المجلد (١)،العدد (٣) – (كانون الأول ٢٠٢٥)، ص: ٤٦٦ -٤٩٢
E- ISSN: 3079-7861 • P- ISSN: 3079-7853

قائمة المراجع

المجلات

١ – صاحب، علي يوسف ، ٢٠١٠، مفهوم العقد في القانون الانكلو امريكي دراسة مقارنة، مجلة القادسية للقانون والعلوم ال سياسية، العددان ١و٢ المجلد الثالث.

الرسائل الجامعية:

٢ – التونسي آيات بن احمد ، رسالة ماجستير بعنوان (القواعد والإجراءات المنظمة لاستخدامات الذكاء الاصطناعي بالمملكة العربية السعودية واثارها القانونية) دراسة تحليلية مقارنة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، ١٤٤٥هـ/ ٢٠٢٤، منشورة في المجلة العربية للنشر العلمي، الإصدار السابع، العدد٧٣، في ٢-١١-٢٠٢٤.

٣ – كريم ، سلام عبد الله ، التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه، جامعة كربلاء، ٢٠٢٢.

Books:

4- Ricoeur Paul, Figuring the Sacred: Religion, Narrative, and Imagination, 1995.

5- Nick Bostrom, Eliezer Yudkowsky, The Ethics of Artificial Intelligence, In Cambridge Handbook of Artificial Intelligence, edited by Keith Frankish and William Ramsey. New York: Cambridge University Press.

6- Eliezer Yudkowsky, Anna Salamon, 2010 Reducing Long-Term Catastrophic Risks from Artificial Intelligence. The Singularity Institute, San Francisco, CA.

7- Fanny Meunier, Fisnik Dalipi, Miguel Melo, Technical Report The Dawn of the Human-Machine Era A forecast of new and emerging language technologies (Sayers D, Sousa-Silva R, Höhn S, et al.), May- 2021.

8-Corinne Cath, Governing artificial intelligence: ethical, legal and technical opportunities and challenges, Oxford Internet Institute, University of Oxford, 2018, 1 St Giles, Oxford OX1 3JS, UK.

9- Soetan, Regulatory Uncertainty and Legal Recognition of Smart Contracts in Corporate Governance Federal University Oye Ekiti, Article in SSRN Electronic Journal, March 2025.

10- Cuéllar, A Common LAW FOR THE AGE OF ARTIFICIAL INTELLIGENCE: INCREMENTAL ADJUDICATION, INSTITUTIONS, AND RELATIONAL NON-ARBITRARINESS, NOVEMBER 2019

11- TATE of Wisconsin, Plainti-Respondent, v. Eric L. LOOMIS, Defendant-Appellant. Supreme Court of Wisconsin. Argued April 5, 2016. Decided July 13, 201.

12- Directive (EU) 2016/943 of the European Parliament and of the Council of 8 June 2016 on the protection of undisclosed know-how and business information (trade secrets) against their unlawful acquisition.

13-(EU) 2019/790 of the European Parliament and of the Council of 17 April 2019 on copyright and related rights in the Digital Single Market and amending Directives 96/9/EC and 2001/29/EC(2).

14- European Parliament resolution, of 20 October 2020 on intellectual property rights for the development of artificial intelligence technologies (2020/2015(INI).

15-Official Journal of the European Union, REGULATION (EU) 2024/1689 OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL of 13 June 2024,laying down harmonized rules on artificial intelligence and amending Regulations.

16- Artificial Intelligence and Civil Liability, Artificial Intelligence and Civil Liability, STUDY Requested by the JURI Committee, PE 776.426.

17- Eldakak, Alremeithi1, Dahiyat, El-Gheriani, Mohamed1 & Abdulla, Civil liability for the actions of autonomous AI in healthcare: an invitation to further contemplation, (2024).

18- Duffourc & \ Gerke, Decoding U.S. Tort Liability in Healthcare's Black-Box AI Era: Lessons from the European Union, Stanford technology law review Vol. 27:1 (2024).

Conference Paper:

18- Kamyshanskiy, Stepanova, Mukhina, & Kripakova, Digital society, artificial intelligence and modern civil law: challenges and perspectives, Astrakhan State University, st. Tatishcheva, 20 a, Astrakhan, Russia.

Thesis

19- Awang, Contract Law and Artificial Intelligence: Examine the Implications of AI on Contract Negotiation and Execution, Including the Challenges of Automated Contracting, Selangor City

University Malaysia, (INTERNATIONAL JOURNAL OF ACADEMIC RESEARCH IN BUSINESS AND SOCIAL SCIENCES) Vol. 14, No. 11, 2024.

Website:

20-(Sayers D, Sousa-Silva R, Höhn S, et al.), May- 2021. https://www.researchgate.net/publication/351904077. Vist date 29-7-2025.

21- Ziemianin, Civil legal personality of artificial intelligence. 7 April 2021 Received, https://doi.org/10.14763/2021.2.1544.

22-Meenu. (2024). The Impact of Artificial Intelligence on Contract Law: Challenges and Opportunities, Indian Journal of Law, 2(1), 24-31, P.No. 3 DOI: https://doi.org/10.36676/ijl.v2.i1.04.

23- هيئة تداول السلع الآجلة باللغة الإنكليزية (federal government charged with regulating) للحكومة الفيدرالية الأمريكية مهمتها تنظيم عقود السلع والعقود المالية الآجلة

https://www.cftc.gov/LawRegulation/CommodityExchangeAct/index.htm.

24- موقع المحكمة العليا الامريكية على الرابط chrome-extension://efaidnbmnnnibpcajpcglclefindmkaj/https://www.supremecourt.gov/opinions/22pdf/21-1333_6j7a.pdf

25- Alberts,Calfo & Gabat, Artificial Intelligence: The 'Black Box' of Product Liability, April 4, 2025. https://www.productlawperspective.com/2025/04/artificial-intelligence-the-black-box-of-product-liability/

26-Catherine M. Sharkey, APRODUCTS LIABILITY FRAMEWORK FOR AI, Columbia SCIENCE & TECHNOLOGY LAW REVIEW, VOLUME XXV, NUMBER 2, 2024, P.NO.25.

27- Artificial Intelligence and Civil Liability, Artificial Intelligence and Civil Liability, by the JURI Committee,PE776.426July2025,P.16.chromehttps://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2025/776426. Time of vist 2/8/2025.